

هل يجوز له مفارقة أهله نهائياً إذا كانوا لا يصلون ولا يصومون ويحلفون بغير الله؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

رسالته الاخيرة يقول فيها اهلي لا يصلون ولا يصومون ويحلفون بغير الله. وقد اجزت في نصحهم فهل يجوز مفارقتهم نهائياً مع علمي بان لديهم حقوق بان لديهم حقوق الطاعة عليه ماذا افعل؟ ارجو نصحي بما ترونه وفقكم الله. اذا كان - 00:00:00

باهله زوجته انها لا تصلي ولا تصوم فهذه يجب عليه مناصحتها وامرها بالصلاة والصيام التزام جريئة واداء ما اوجب الله عليها فان امتثلت وتابت الى الله سبحانه وتعالى فانه يبقيها عنده. اما اذا اصرت - 00:00:20

امتناع من الصلاة ومن الصيام فهذه غير مسلمة. لا يجوز له امساكها. لقوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكوافير. والتي تترك الصلاة لا شك انها كافرة ان كانت لا تقر بوجوبها فكفرها مجمع عليه بين اهل العلم وان كانت مقرة بوجوبها ولكنها تتركها - 00:00:40

تكاسلا وتهاونا بها فكذلك هي كافرة في اصح قولاً للعلماء وهو الذي تعضده الادلة الصحيحة من الكتاب والسنة فهذه المرأة اذا اصرت على ترك الصلاة وترك الصيام فانه لا يجوز لك ان تبقى ان تبقيها في عصمتك لانها ليست - 00:01:00

مسلمة والمسلم لا يجوز له نكاح الكافرة غير الكتابية. اما الحلف بغير الله فهذا شرك اصغر. يجب التوبة منه والابتعاد لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك. وفي حديث اخر من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت - 00:01:18

الحلف بغير الله شرك اصغر يجب على المسلم ان يتوب منه وان يقتصر على الحلف بالله عز وجل لان الحلف تعظيم حق لله سبحانه وتعالى. نعم. اما اذا كان يقصد باهله مثلاً اهل بيته من اخوانه ووالديه فانه يجب - 00:01:38

مناصحتهم والانكار عليهم فاذا لم ينتصحوا واصرروا على ترك الصلاة وترك الصيام فانه لا يبقى معهم. يجب عليه ان يفارقهم وان يهجرهم قوله تعالى لا تجدوا قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا ابائهم او ابناءهم او اخوانهم - 00:01:58

او عشيرتهم الآية. نعم. شكر الله لكم - 00:02:18